

## شرح الكافي }29} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والعاقبة للمتقين. وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولـي الصالحين وشهاد ان  
محمدـا عبد الله ورسولـه الله سـبحـانـه وتعـالـى بالـحـق بـيـن يـدـيـ السـاعـة بـشـير وـنـذـيرـا - 00:00:02

صلـى الله عـلـى الله واصـحـابـه الطـيـبـيـن الطـاهـرـيـن. الـذـيـن قـضـوا حـيـاتـهـم وافـنـوا اعـمـارـهـم فـوـصـلـوا خـلـال اللـيل بـكـلـال النـهـار خـدـمـة لـهـذا  
الـدـيـن شـرـعا عن رـضـي الله تـعـالـى عـنـهـ وارـضاـهـمـ من اـقـتـفـيـ اـثـرـهـمـ واتـبعـهـمـ وصارـفيـ مـنهـجـهـمـ الىـ يـوـمـ الدـيـن اـمـاـ بـعـدـ 00:00:20  
فـقـدـ بـدـأـناـ فـيـ درـسـ لـيـلـةـ الـبـارـحةـ وـهـ اوـلـ درـوـسـ منـ درـوـسـناـ بـعـدـ التـوقـفـ فـيـ كـتـابـ جـلـيلـ الـقـدـرـ بـابـ عـظـيمـ الـفـوـائدـ الاـ وـهـ  
كتـابـ صـلـاةـ الـجـمـعـةـ وـلـقـدـ اورـدـنـاـ جـمـلـةـ مـنـ الـاحـادـيـثـ 00:00:40

تشـتـملـ اوـ تـشـمـلـ جـمـلـةـ مـنـ فـضـائـلـ هـذـاـ الـيـوـمـ وـمـنـ الـصـلـاةـ فـيـهـ وـمـاـذـاـ فـيـهـ يـكـتـبـ فـيـهـ مـنـ الـحـسـنـاتـ وـايـضاـ تـوـقـفـنـاـ عـنـ بـعـضـهـاـ وـمـنـ تـلـكـ  
الـاحـادـيـثـ الـتـيـ اورـدـنـاـ ذـلـكـ الـحـدـيـثـ الـعـظـيمـ الـذـيـ بـيـنـ فـيـهـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ شـيـئـاـ مـاـ اـخـتـصـ اللهـ بـهـ تـعـالـىـ هـذـهـ الـامـةـ مـنـ  
مـزـيدـ الـفـضـلـ وـالـاحـسـانـ وـالـتـكـرـيمـ 00:00:58

الـلـهـ تـعـالـىـ قـدـ اـثـنـىـ عـلـىـ هـذـهـ الـامـةـ وـبـيـنـ انـهـ خـيـرـ اـمـةـ اـخـرـجـتـ لـلـنـاسـ. تـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـتـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ وـاـنـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ جـعـلـهـ اـمـةـ  
وـسـطـاـ. وـكـذـلـكـ جـعـلـنـاـکـ اـمـةـ وـسـطـاـ لـتـكـونـوـاـ شـهـدـاءـ عـلـىـ النـاسـ 00:01:27

وـيـكـونـ الرـسـوـلـ عـلـيـکـمـ شـهـيـداـ اللهـ تـعـالـىـ قـدـ كـرـمـ بـنـيـ اـدـمـ وـلـكـنـهـ خـصـ هـذـهـ الـامـةـ بـمـزـيدـ مـنـ الـفـضـلـ وـذـلـكـ الـحـدـيـثـ ماـ اـخـبـرـ بـهـ عـلـيـهـ  
الـصـلـاةـ وـالـسـلـامـ بـقـوـلـهـ نـحـنـ نـحـنـ الـاخـرـونـ السـابـقـوـنـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ 00:01:44

ثـمـ اـيـضاـ انـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـيـنـ بـعـدـ ذـلـكـ ماـ كـانـ يـخـصـ اوـلـئـكـ الـامـمـ. وـكـيـفـ اـنـهـ ضـيـعـواـ ذـلـكـ الـيـوـمـ وـاـنـ هـذـهـ الـامـةـ قـدـ  
هـدـاـهـاـ اللهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ اـلـيـهـ. فـكـانـتـ الـامـمـ بـعـدـ هـذـهـ الـامـةـ تـبـعـاـ لـهـاـ فـيـ ذـلـكـ 00:02:02  
وـلـذـكـ كـانـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ هوـ اوـلـ اـيـامـ لـاـنـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ذـكـرـ فـيـ الـحـدـيـثـ نـحـنـ الـاخـرـونـ السـابـقـوـنـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ بـيـدـ اـنـهـ  
اوـتـواـ الـكـتـابـ مـنـ قـبـلـنـاـ ثـمـ اـنـ هـذـاـ 00:02:21

الـيـوـمـ اوـ هـذـهـ الـذـيـ فـرـضـهـ اللهـ تـعـالـىـ عـلـيـهـ فـاـخـتـلـفـواـ فـيـهـ فـهـدـاـنـ اللهـ تـعـالـىـ اـلـيـهـ النـاسـ تـبـعـ لـنـاـ فـيـهـ فـالـيـهـودـ غـدـاـ وـالـنـصـارـىـ بـعـدـ غـدـاـ  
يـكـونـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ هوـ مـقـدـمةـ تـلـكـ الـاـيـامـ هوـ مـقـدـمةـ تـلـكـ الـاـيـامـ وـهـذـهـ فـضـيـلـةـ وـخـاصـيـةـ يـنـبـغـيـ لـلـمـسـلـمـ اـنـ يـحـمـدـ اللهـ سـبـحـانـهـ 00:02:37  
وـهـاـ اـنـتـمـ تـرـوـنـ اـنـاـ فـيـ كـلـ دـرـسـ نـتـنـتـقـلـ اـلـيـهـ نـرـىـ حـكـمـاـ وـاسـرـاـرـاـ مـنـ اـسـرـاـرـاـ مـعـ اـنـاـ لـاـ نـغـوـصـ كـتـيرـاـ فـيـ الـحـدـيـثـ عـنـ تـلـكـ  
الـاـمـورـ حـتـىـ نـوـاـصـلـ دـرـاسـةـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـمـوـضـوـعـ كـتـابـاـنـاـ. وـلـكـنـاـ فـيـ كـلـ دـرـسـ مـنـ الدـرـوـسـ نـقـفـ عـلـىـ جـمـلـةـ 00:02:58

مـنـ الـاـحـکـامـ مـنـ الـاـسـرـاـرـ مـنـ تـلـكـ الـکـنـوزـ الـعـظـيـمـةـ الـتـيـ تـحـتـويـ عـلـىـ هـذـهـ الشـرـيـعـةـ الـتـيـ لـاـ يـبـلـىـ عـلـىـ طـوـلـ الزـمـانـ عـزـهـاـ. وـلـاـ  
يـفـنـىـ بـكـثـرـةـ الـاـنـفـاقـ كـنـزـهـاـ وـهـيـ شـرـيـعـةـ باـقـيـةـ خـالـدـةـ مـاـ بـقـيـ اللـيـلـ وـالـنـهـارـ هـيـ خـاتـمـ الشـرـائـعـ هـيـ الـمـهـيـمـةـ عـلـيـهـاـ هـيـ الـتـيـ جـاءـتـ بـمـاـ فـيـهـ  
خـيـرـ الـنـاسـ وـصـلـاحـهـمـ 00:03:18

وـاـسـتـقـامـةـ اـمـورـهـمـ. بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ. الـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ. وـالـصـلـاةـ وـالـسـلـامـ الـاـتـمـانـ الـاـكـمـلـانـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ  
وـعـلـىـ الـهـ وـاـصـحـابـهـ وـمـنـ سـارـ عـلـىـ نـهـجـهـ. وـاـقـتـفـيـ اـثـرـهـ اـلـىـ يـوـمـ الدـيـنـ. وـسـلـمـ تـسـلـيـمـاـ كـثـيرـاـ. قـالـ الـاـمـامـ 00:03:41  
الـمـصـنـفـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ كـتـابـ الـصـلـاةـ قـالـ بـابـ الـصـلـاةـ قـالـ فـصـلـ وـاـفـضـلـ لـمـ تـجـبـ عـلـيـهـ الـجـمـعـةـ الـاـ يـصـلـيـ لـيـ الـظـهـرـ قـبـلـ

صلوة الامام تعلمون ايها الاخوة من يتأخر عن الجمعة لا يخلو من احد امرین - 00:04:01

من واحد من اثنين اما ان يتاخر لعذر في ان يكون مرظ او حبسه حابس او ان يكون من اهل الاعذار ايضا الذين لا تجب عليهم الجمعة واما ان يكون تخلف عنها تقصيرا في شأنها فاولئك الذين يختلفون عن صلاة الجمعة - 00:04:19

لكن التخلف عن الجمعة اخطر ايضا واسد من التخلف عن صلاة الجمعة. مع ان صلاة الجمعة واجبة لكن صلاة الجمعة فرض على كل انسان بعينه يلزمته ان يحضر ما لم يكن معذورا - 00:04:38

ومع ذلك اذا كان الانسان من اهل الاعذار وتأخر عن الجمعة بذلك العذر فيحسن به ويظل الا يسبق الامام. بل يهدى عقبه. لكنه لو صلاها قبل الامام فهذا لا يفسدها عليه فهي صلاة صحيحة - 00:04:54

قال رحمة الله الا يصلی الظهر قبل صلاة الامام لانه ربما زال عذر فلزمته الجمعة. وهذا ايضا سبب من الاسباب التي يذكرها لان الانسان قد يتاخر لعلة من العلل ربما يخشى على ماله - 00:05:11

لان بيته او حانته لا يغلق فيأتيه انسان بما يغلق به ذلك المكان اوروبا ربما يخشى من ضرر يزول ذلك الضر. فحين اذ يصبح من اهل الجمعة الذين يدخلون تحت قول الله تعالى فاسعوا الى - 00:05:29

الله وذر البيع ولذلك يكون حينئذ يبذل جهده في ان يدرك الصلاة وان يلحق بها مع الجمعة قال فان صلى ابو بكر رحمة الله تصح صلاته لذلك. يعني ان صلى المعذور قال ابو بكر من الحنابلة - 00:05:46

تصح صلاته ولكن الصحيح في المذهب وخارج المذهب ان صلاته صحيحة لماذا؟ لانه عندما صلى تلك الصلاة والصلاحة ما هي ظهر يصلحها لانه اذا عذر في ترك الجمعة يصلحها ظهرا - 00:06:06

لان الجمعة لا يصلحها الانسان وحده جمعة وانما يصلحها ظهرا. اذا هو عندما صلى الجمعة ظهرا لوجود عذر حال بينه وبين ان يلحق بجماعة المسلمين فانه قد صلى لها في وقت صحيح وهو مطالب بالظهور بذلك الوقت - 00:06:22

هو غير مطالب بال الجمعة ولذلك الذي يجب عليه يرجع الى ماذا؟ الى الاصل او البدن لان هناك خلاف بين العلماء ايهما اصل؟ هل هي الجمعة او الظهر او كل منهما اصل مستقل هناك كلام للعلماء معروف لم يعرض له المؤلف سواء قلنا هذا او ذا هذا واجبه - 00:06:42  
صلاة الظهر فهو معذور. اذا هو كالمتيم الذي لا يجد الماء ففيتيم ثم بعد ان يفرغ من صلاته يجد الماء لا يقال بان صلاته لان الله تعالى يقول ولا تبطلوا اعمالكم - 00:07:02

قال وال الصحيح انها تصح لانه صلى فره فلا يبطل نعم لانه صلى فرضه ما هو الظهر وليس فرضه الجمعة لان الجمعة فسقطت عنه لعذر فعاد الى ماذا؟ الى الظهر التي هي الصلاة التي تؤدى في ذلك الوقت من زوال الشمس - 00:07:17

الى ان يصير ظل كل شيء مثله. فهذا هو فرضه وقد اداه. فلا يؤخذ باداء فرضه ولا يقال له بان صلاتك غير صحيحة. اذا ذكره المؤلف رد على ابي بكر هو القول الصحيح وهو الذي يلتقي ايضا مع اهداف ولب وروح - 00:07:38

هذه الشريعة وهو ايضا قول عامة العلماء قال وال الصحيح انها تصح لانه صلى فرضه فلا يبطل بالاحتمال كالمتيم. فان زال عذرها فقياس المذهب انه لا تلزم الجمعة يعني لو زال عذرها بعد ان صلى لا تلزم الجمعة قياس المذهب وغير المذهب لماذا؟ لانه عندما صلاها ظهرا - 00:07:56

كان الواجب عليه هو الظهر وقد اداها في اول الوقت اذا ادى الصلاة في وقتها فاذا زال عذرها لا يقال له بانها قد بطلت لا لا تبطلوا اعمالكم لكن لو حضر ربما يتكلم المؤلف - 00:08:20

لانه يصلحها معهم وتكون له نافلة. لانه سيحتاج بحديث ابي ذر الذي من بنا في كتاب الصلاة قال لانه ادى فرض الوقت فاشبه المغضوب اذا حج عن نفسه ثم برئ. من هو المعذور؟ هو الذي لا يثبت على الدابة لا يثبت على - 00:08:37

يعني انت تعلمون فيما مضى لم تكن هناك السيارات اما السيارات فحالها يعني سهل ان ان يركب فيها المغضوب لانه يوضع له ماذا من المراتب ومن الاشياء التي تريحه ما يجعله يثبت - 00:08:57

ولكن الدابة تختلف اذا المغضوب وهذا حكم شرعى الذي لا يستطيع ان يثبت على الراحلة لا يستقر لوجود الام في لوجود خلل في

فانه بذلك يعذر لو انه ذهب المعظوب وادى الحج - [00:09:12](#)

ثم بعد ذلك شفي وزال ما فيه من الم ومرض لا يقال له بان الحج حجة الاسلام تجب عليك مرة اخرى لا لانها عندي انه عندما اداها كان معذورا معظوبا - [00:09:30](#)

فلا يقال له مازا عد. قال رحمه الله وان لم يزل العذر فمحظوها كانت لهم نفلا. اه يعني ان بقي العذر سرا ولكنه مع ذلك حضرها صاحب العذر وقد صل - [00:09:44](#)

قصد المؤلف اذا حضر المعذور صلاة الجمعة بعد ان صلى فرضه لكن لو حضر قبل ان يصل الفرض يصلها معهم ويكون من اهلها كما ذكر في درس ليلة البارحة بالنسبة للمريض المعذور بأنه اذا اوصل الى المسجد - [00:09:59](#)

وحضر فانها تجب عليه ويكون من اهلها ويعتبر به في العدد الذي سيأتي الحديث عنه. اذا هذا صلى ولكنه ذهب بعد ذلك الى المسجد فهل نقول يصل الجمعة؟ لانه صلى فرطين. هو صلى كان فرطه الظهر وقد اداها - [00:10:15](#)

اذا تكون له نافلة لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم لابي ذر رضي الله عنه وصلها معهم تكون لك نافلة المؤلف الشاهد والا الحديث له مقدمة وتعرفونه من بنا مرارا وتكرر في كتاب الصلاة - [00:10:34](#)

فان رسول الله صلى الله عليه وسلم في تقرير الاحكام احيانا يلقي الحكم هكذا وقبل ذلك اسلوب القرآن. يعني القرآن عندما ننظر في طريقة توجيه الاحكام وننزلها منها ما ينزل جوابا على سؤال. يسألونك عن الاهلة اللي هي مواقف للناس يسألونك عن المحيض قل هو هذا يسألونك عن الانفاس - [00:10:54](#)

لانصار الله والرسول واحيانا يكون عن طريق الاستفتاء يستفتون قل الله يفتكم في الكلالة واحيانا بل هو الغالب والكثير العام ان تنزل الاحكام هكذا تقرأ متابعة اذا هنا ايضا فيما يتعلق بهذا الموضوع الرسول يوجه احيانا - [00:11:16](#)

فقال لابي ذر كيف انت؟ وجه له سؤال استفهام كيف انت اذا كان عليك امراء يعلمون بان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى. وانه اخبر بامور من المغيبات. وان تلكم الامر هي دليل او ادلة على - [00:11:36](#)

نبوة محمد ابن عبد الله فانه صلى الله عليه وسلم اخبر عن امور ومنها الفتنة التي حصلت والتي ستحصل بعد ذلك واطلب عن امور اخرى واطلب عن الخوارج وحصل منهم ما حصل وتكرر ذلك - [00:11:54](#)

اذا كل ما اخبر عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه سيقع منه ما وقع. وما لم يقع سيقع ايضا بعد ذلك كيف انت اذا كان عليك امرا؟ لم يكن ذلك في زمان رسول الله ولا في زمن الخلفاء ان الصلاة تؤخر. بل كان عمر توضع له السجادة - [00:12:07](#) حتى يغشاها الظل ثم بعد ذلك ايضا بالنسبة للجمعة يأتي فيدخل ماذا؟ ويخطب الناس كما هو معلوم وهكذا ظل الخلفاء. لكن في فترة من زمن الدولة الاموية ثم بعد ذلك - [00:12:27](#)

الدولة العباسية انهم كانوا يأخرون الصلاة عن اول وقتها ربما يضيق بها الوقوف تكون في الاخرية فقال له كيف انت اذا كان عليك امراء يؤخرون الصلاة عن وقتها قال فما تأمرني يا رسول الله؟ قال صل الصلاة لوقتها - [00:12:41](#) وفي بعض الروايات اذا كان عليك عمرا يؤخرون الصلاة ويميتونها عن وقتها اي يشددون في تأخيره وليس المراد انهم ينقلونها الى الاخر الان قال فما تأمرني؟ قال صل الصلاة لوقتها - [00:12:59](#)

فان ادركتها معهم فصل فانها تكون لك نافلة اي هذه الاخرية تكون لك نافلة وما صليتها وحدك هي الفريضة ولماذا امره الرسول صلى الله عليه وسلم حتى لا يحصل اختلاف وتفرق كلمة؟ لأن هذا سيشير المؤلف ايضا بعد ذلك في نفس هذه الجزئيات - [00:13:14](#) الى ان الذين لا يحضرون الجمعة ويعذرون فيها. لهم ان يصلوها جماعة ولكن بشروط هذه الشروط سيذكرها ونعلق عليها ان شاء الله اذا ايها الاخوة ترون ان الاسلام يريد من المسلمين ان يكونوا جسم واحدا متماسكا مترابطا. فالله تعالى يحب الذين يقاتلون فيه - [00:13:36](#)

في سبيله القصة كأنهم بنيان مرصوص مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكت منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهور وبذلك كانت لlama الاسلامية هييتها ومكانتها وهيمنتها ومجدها وعزتها فسادة العالم. عندما

تعمل بكتاب الله وبسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ومن هنا ترون ان اي امة تطبق كتاب الله تطبق شريعته ترونها ترفل بالسعادة بالخير بالرفاهية بالامن والاستقرار وتجد وان اولئك الذين عدلوا عن كتاب الله وحكموا القوانين ترون ماذا يحصل في مجتمعاتهم من الفوضى من الفساد - 00:14:22

من الجرائم التي تتكرر يوميا ذلك بسبب البعد عن ماذا؟ عن الصراط المستقيم صراط الله الذي له ما في السماوات الارض الا الى الله قال ولان الاولى اسقطت الفر قال رحمه الله - 00:14:44

فاما من تجب عليه الجمعة اذا صلى الظهر قبل صلاة الامام لم تصح لانه ما خطب بالظهر فان فادته الجمعة اعادها ظهرا لانه خطب بها حينئذ. وايضا سترون بعد ذلك بالنسبة للعبيد انه يعني الصلاة التي يكون فيها - 00:15:03

لا ينبغي ماذا ان يتقدم عليها وما يتعلق بالذبح ايضا ليس للانسان ان يذبح ويختلف العلماء ما هي الصلاة التي المعتبرة في في مقاييس الذبح هي صلاة الامام او المسجد الكبير الذي يعتبر هو العصر. هذه ستأتي ان شاء الله ويأتي الحديث عنها قريبا - 00:15:23 في صلاة العبيد واظن هو الذي بعد صلاة الاظهر اخذناه نعم صلاة العبيد دخلناها انا يعني قال رحمه الله وان اتفق اهل بلد على ترك الجمعة وصلوا ظهرا لم تصح لذلك. اولم تعلمون انه لو اتفق اهل بلدنا على ترك الجمعة يقاتلون. هذه ناحية ما عرض لها المؤلف لان هذا تعطيل - 00:15:43

لماذا؟ لفرضية من فرائض الاسلام. لكن المؤلف لا يريد ان يتكلم عن هذه الناحية. يريد ان يتكلم لو توافطاً اهل بلد من تجب عليهم على ترك الجمعة نعم قل قال وان اتفق اهل بلد على ترك الجمعة وصلوا ظهرا لم تصح لذلك - 00:16:12 فاذا خرج وقت الجمعة لزمه اعادة الظهر. او لماذا؟ انظروا هذه قضية مهمة اجملها المعلم. يقول لو توافطاً اهل بلد على ترك الجمعة وصلوها ظهرا لم تصح. في الوقت لماذا - 00:16:31

لان هذا الوقت المحصور وانتم تعلمون وقد سبق ان تكلمنا عن الاوقات وبيننا بان الاوقات نزل جبريل على محمد بن عبد الله فبين له اوقات الصلوات صلى به الظهر في اليوم الاول حين زالت الشمس - 00:16:47

صلى به الظهر في اليوم الثاني في اليوم الاول ماذا؟ عندما صار ظل كل شيء مثله ولذلك بما ان المالكية يرون بان وقتا مشتركا بين بين الظهر والعصر تؤدي في اربع ركعات هذا سبق ان تكلمنا عنه. اذا هذا الوقت - 00:17:03 الذي هو وقت الظهر هو وقت الجمعة فهو لاء الذين توافطوا اتفقوا على ترك الجمعة وصلوة الظهر لا يصح لهم ان يصلوا الجمعة في ذلك الوقت ان يصلوا الظهر في ذلك الوقت - 00:17:22

لأنهم مخاطبون بقول الله تعالى اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكره. فهذا الوقت من اوله حتى نهايته خطاب موجه فيه فما لو لم لو صلوا صلاة الظهر في ذلك الوقت - 00:17:35

يقولون قد صلوا الصلاة التي طولبوا بغيرها. لكن عندما يخرج الوقت يخرج وقت صلاة الظهر الذي هو وقت صلاة الجمعة يقول المؤلف يصلون لكن شتان بين صلاة الجمعة في وقتها او الظهر في وقتها وبين ان يؤدونها لأنهم ادواها قضاء - 00:17:54 اتعلمون عقوبة الذين يؤخرن الصلوارات عن وقتها صلى الله عليه وسلم قال ليس التفريط في النوم انما التفريط ان تؤخر الصلاة حتى يدخل وقت الاخرى. ليس التفريط بان يغلب عليك النوم ولا تستيقظ الا في وقف وقت الثانية بان تفوتك صلاة الفجر دون ان تكون مخضرا لا - 00:18:15

التفريق ان تتساهل كما يحصل من بعض الناس يقول انا متعب من العمل ايق لي اتفدى اريح فلا يدرى الا وقد دخل وقت صلاة العصر فيصلني الظهر في وقت العصر - 00:18:37

الله في غير وقتها والله تعالى يقول ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. اي مفروضا في الاوقات وهذه الصلاة ايتها الاخوة هي اجل ما ننسك به بعد توحيد الله سبحانه وتعالى فلماذا يضيعها بعض المسلمين؟ لماذا - 00:18:51

هنا فيها وهي لا تحتاج الى اوقات قصيرة من يومنا قال ولا يكره لمن فاتته الجمعة او لم يكن من اهل فرضها ان يصلني الظهر في

جماعه. اه هذه مسألة مهمة ولكن - 00:19:10

اعتقد المؤلف سيدذكر له الشروط تعلمون هذه لا تأتي في الجمعة وحدها ايضا انت لو رأيت الهلال مثلا في اخر الشهر ولم يثبت عند عامة المسلمين ليس لك ان تجاهر بالفطر - 00:19:25

لأنك بذلك على الایمان كانك خرجت عليه كانك خلقت امة المسلمين لا مانع ما دام ثبت عندك تصرير ولكن ليس لك ان تجاهر فهو لاء او لا المسألة هذى فيها خلاف وليس كما اطلق المؤلف - 00:19:40

هذه المسألة فيها خلاف فتجدد مثلا الحنابلة والشافعية يقولون بهذا لكن يخالفهم المالكية والحنفية ولا يرون هذا. يعني لا يرون بأن من فاته صلاة الجمعة او تركها لعدرا انه يصلى الظهر في جماعة. لماذا - 00:19:56

قالوا لأن الرسول صلى الله عليه وسلم ما نقل عنه في زمانه ان قام احد فصل الظهر بدل الجمعة وهو لاء لهم ادلة ايضا لم يذكر المؤلف انه لا يعرض للخلاف والذين قالوا بانها تصلى ظهرا - 00:20:14

كما ذكر المؤلف يستدلون بحديث صلاة الجمعة تفضل صلاة الفرد بسبعين وعشرين درجة. واوثر ذلك عن عدد من الصحابة عبد الله بن مسعود جابر ابن عبد انا اه سعيد ايضا بسعيد وكذلك معاوي ابن ابي سفيان فان هذا حصل منه - 00:20:28

يعني قالوا نقل عنهم قولوا وفعلا. فهذا متمسك هذا القول وهو قول قوي. لكن هذا القول الذي يقول بان له من يصلوها في جماعة بقيود القيد الاول الا يقع في ماذ؟ في تهمة - 00:20:47

انهم ارادوا مخالفه الامام بمعنى انهم ما صلوا وراء الامام لأنهم لا يرون الصلاة خلفه ولا انهم ايضا اعادوها لأنهم ايضا لا يطمئنون الى الصلاة خلفه ولا يرون صحتها وايضا لا يتربت على ذلك اظهار خلاف وافتيايات على الامام يؤدي الى تفرقة المسلمين - 00:21:05

لان اي خلاف يقع في ذلك فانه ينبغي ماذ ان يردع صدوعه في اول الامر. اذا هذه الامر ربما يشير اليها المؤلف قال لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم صلاة الجمعة تفضل صلاة الفجر بسبعين وعشرين درجة. والشطر الآخر من الائمه لأن الرابعة انقسموا - 00:21:30

الى قسمين الذين قالوا لا تصلى قالوا لم لا نعرف لم ينقل اليها ان فعلها ماذ؟ ان فعلت في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم واولئك قالوا هذا الحديث عام وايضا اوتر عن الصحابة الرابعة الذين ذكرت لكم - 00:21:54

قال رحمة الله متفق عليه. فان خاف التهمة فان خاف التهمة؟ جماعة لا يصلون مع الامام ثم يصلون الظهر وحدهم يتهمون هؤلاء لا يتبعون لما؟ هؤلاء خارجون على الامام الرسول صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى - 00:22:09

هو الذي زakah الله سبحانه وتعالى لما مر به صحابيان ومعه زوجته صفية ماذا قال قال على رسالكم انها صحيحة كيف يا رسول الله؟ ايقع في انفسنا شق؟ قال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم فخشيت ان - 00:22:29

وقع في نفوسكم المتفق عليهم عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وهي زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنة ابي بكر الصديق فمن الذي طهرها؟ الله سبحانه وتعالى هو الذي ما تخلصها من تلکم التهمة في قرآن يتلى الى يوم القيمة - 00:22:47

الرسول صلى الله عليه وسلم اراد الا يقع في صدور صحابته حرج لان الشيطان يستغل مثل هذه الفرص ومن هنا ايها الاخوة علينا دائمآ ان نحسن الظن باخواننا المؤمنين. دائمآ نغلب جانب الظن الحسن. ان نحسن الظن بالله تعالى - 00:23:05

وبالمؤمنين. فانت لو رأيت شيئا فاحمله محلا حسنا. فلست اقوى ولا اشد من عمر ابن الخطاب ما كان من اشد الصحابة وهو معروف يحمله على تسعه وتسعين محلا حسنا الامر وعلى محمل واحد سبي. هذا هو الذي يجب على المؤمن. فلا يخوض - 00:23:23

وفي اعراض المسلمين ولا يتهموا ولا يرى اثنين يتنايجان يقول ربما كذا وكذا لا يجد ولذلك نهي عن مثل هذا الامر حتى لا يرمي الانسان نفسه في التهمة. لماذا يقومها الناس قد صلى والجمعة؟ وهو لاء يأتون في هذا المكان في - 00:23:40

هذا البيت ولذلك نص العلماء الذين اجازوا ذلك قالوا لا يصلوها في المساجد المشهورة كمسجد مكة والمدينة وحتى في اي مسجد من خشية ماذ ان يقال بانهم مخالفون وانت تعلمون هناك من الفرق من لا يصلى وراء الائمه لانه ينتظر امامه. هناك امام منتظرا ينتظر فهو لا يصلى ربما. وهو لاء لا يعتدون - 00:23:57

لكن الكلام يتعلق بالمؤمنين حقا. الذين ذكرهم الله تعالى في مقدمة سورة الانفال قال رحمة الله تعالى متفق عليه فان خافت تهمة

السحب اخفاوها ليدفعها عن نفسه. ان خاف التهمة او خشي ايضا ما - [00:24:21](#)  
التهمة انه لا يرى الصلاة وراء الامام. يعني او انه من يرى الاعادة يعني كما ترون. بعض الذين زلت اقدامهم. يقول لك هذا صلوا خلف  
من قال لا الله الا الله وعلى من قال لا الله الا الله - [00:24:40](#)

الصلاوة واجبة عليكم خلف كل امام برا كان او فاجرها يعني او فاسق الصلاة واجبة والائمة لو اردنا ان نستعرض احوال الصحابة  
واحوال الائمة رحمهم فصلوا خلف صلوا خلف من يشرب الخمر. صلوا خلف اصحاب البدع. بل صلوا بعض اصحاب الفرق الضالة  
ولكنهم يعيدونها. لماذا؟ حتى لا - [00:24:56](#)

شرخا في صف الامة الاسلامية ولا تفرقة للكلمة هذا ومنهم الامام احمد رحمه الله تعالى امام دار السلام ما ذكر منهجه واذا استفتي  
في ذلك كان يفتني فيه وكان يصلني وراء الفساق وراء المبتدة لكنه ينظر في حال فان كان هذا المبتدع بدعته في عقيدته -  
[00:25:20](#)

سيدتي اخرجته عن الاسلام ووقعته في الشك كان متربدا في الحكم عليه يصلحها ويعيدها. لكن لا تجد انه ينزو ويعزل حتى لا  
يقال بان فلانا لا يصلح هذا مما فيه جمع للكلمة وتوحيد كلمة المؤمنين وتوحيد كلمة المؤمنين - [00:25:40](#)  
وهي من الاسس التي اسسها رسول الله صلى الله عليه وسلم في اول قيام الدولة الاسلامية في هذا البلد قال الامام المصنف رحمه  
الله تعالى فصل ويشترط لصحة الجمعة اربعة شروط - [00:26:00](#)

احدها الوقت ويشترط لصحة الجمعة عرض احدها الوقت وتعلمون هناك من بنى عرفا وقت الظهر واشننا اليه بايجاز قبل  
قليل يبدأ بزوال الشمس ما معنى زوال الشمس؟ يعني ان تكون - [00:26:17](#)  
في كبد السماء في وسطه فتبدأ تميل اذا بدأت بالميلان هذه علامة ماذا الزوال؟ وعلامة الزوال في الارض ان يبدأ الظل في الازدياد.  
بالاظافة الى الظل الذي كان موجودا وقت ماذا - [00:26:34](#)

دوالي الشمس يعني انت تتنظر الى حائض تنصب شيئا اذا استقر ذلك الامر اذا بدأ الظل في الزيادة هذه علامة مدى زوال وتعلمون  
الآن وجدت من الوسائل ما جعل الناس يتتساهلون في هذا الامر لانه وجدت وسائل عن الات تخدمهم - [00:26:50](#)  
هذا هو زوال الشمس الى ان يصير ظل كل شيء مثله. فهل وقت الجمعة هو وقت صلاة الظهر؟ لا خلاف بين العلماء اجمع على ان نهاية  
وقت الظهر هو نهاية وقت صلاة الجمعة. ولكن هل يجوز ان تقدم؟ هذا هو محل الخلاف. الذي - [00:27:09](#)

اليه المؤلف بايجاز لماذا يشير اليه؟ لان الخلاف في المذهب وليس في خارجه لان هذا الخلاف هو من مفردات مذهب الحنابلة ولم  
يوافقهم احد من الائمة الاربعة قال فلا تصحوا قبل وقتها ولا بعده بالاجماع. فلا تصح قبل وقتها ولا بعد وقتها بالاجماع. هل الاجماع -  
[00:27:31](#)

يعود الى الاول والآخر او الى الاخر عندما نطبقه على مذهب الحنابلة نجد ان الاجماع ينطبق على اخر وقتها لا يجوز بعد وقتها لكن  
عندما نقول اول وقتها لا نقول بالاجماع لان الامام احمد له رواية خالف فيها - [00:27:53](#)

يرى انها تصلى ولذلك المؤلف سيسير الى ماذا مقالة الخرق صاحب المختصر الذي شرح كتابه المختصر في كتابه الكبير الجليل القدر  
المغني في الساعة السادسة وفي رواية الخامسة قال واخر وقت اخر وقتها اخر وقت الظهر بغير خلاف. بغير خلاف.رأيت -  
[00:28:11](#)

لكن ما هو اول وقتها؟ هذا الذي فيه خلاف وسبب الخلاف وجود الاحاديث الواردة في ذلك قال فاما اوله فذكر القاضي انها تجوز في  
وقت العيد. من هو القاضي؟ هو القاضي ابو يعلى من اكابر علماء الحنابلة. قال - [00:28:35](#)

يجوز في ماذا؟ في وقت صلاة العيد وصلاة العيد متى تكون بعد طلوع الشمس؟ اذا تكون في الصباح فهل يجوز ان تقدم صلاة  
الجمعة الى ذاك الوقت؟ وهل يجوز ان تقدم على الزواج؟ الائمة الثلاثة لا يرون جواز ذلك - [00:28:54](#)  
ويرون بان من صلوا الجمعة قبل الزوال فقد صلحاها في غير وقتها. والامام احمد في رواية يرى انه يجوز ان تصلى ونقل ذلك  
يوم عن بعض الصلاة اثر عن بعض الصحابة - [00:29:11](#)

ايضا ذلك. نعم قال واما اوله فذكر القاضي انها تجوز في وقت العيد لان احمد رحمة الله قال في رواية عبد الله يجوز ان يصلى

الجمعة قبل الزوال يذهب الى انها كصلاة العيد - 00:29:25

لماذا يذهب اولا لانها كصلاة العيد؟ المؤلف لم يستوف في البحث هنا او الخلاف لان الكتاب ليس كتاب خلاف لكنه يشير الى الروايات في

المذهب وربما لا يستقصي ايضا هنا. لكن لو عدت الى كتابه المغني تجد انه يتناول ذلك بشيء من التفصيل - 00:29:44

وربما يفصل ايضا تفصيلا ايضا مطولا في بعض المسائل لكن لماذا تجوز اولا قبل ان ندخل في الادلة؟ لان الرسول صلى الله عليه

وسلم قال ان هذا يوم جعله الله عيدا - 00:30:01

فيوم الجمعة هو عيد الاسبوع وقال عليه الصلاة والسلام قد اجتمع في يومكم هذا عيدان. يعني عيد ماذا؟ العيد المعروف ويوم

الجمعة. ومعروف بأنه اذا يعني صادف في يوم الجمعة عيد - 00:30:17

فكيف متى هل تفقد احدى الصالاتين؟ الجواب نعم وسيتكلم عن المؤلف فلا يسبق ذلك. اذا يوم الجمعة يوم عيد فقالوا صلاة العيد

تصلى في ذاك الوقت فكذا وليس هذا هو دليلهم وحده لا عندهم ادلة سيذكر المؤلف بعضا منها وان لم - 00:30:33

يذكر نريدها قال لحديث وكيع عن جعفر بن برقان عن ثابت بن حجاج عن عبدالله ابن سيلان قال شهدت الجمعة مع ابي بكر رضي

الله عنه. المؤلف اختصر على هذا الحديث او هذا على هذا الاخر مع ان فيه كلام لانه جاء بصيغة الاجماع - 00:30:51

لذلك اختاره المؤلف قال شهدت الجمعة مع ابي بكر رضي الله عنه فكانت صلاته وخطبته قبل انتفاض النهار. انظروا قبل انتفاض

النهار وهم يعتبرون او صاف النهار هو بداية او وقت زوال الشمس يعني نهاية الزواج فيبدأ بعد ذلك زوال الشمس - 00:31:12

وشهدتها مع عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فكانت صلاته وخطبته الى ان اقول قد انتصف النهار. اما عمر رضي الله تعالى عنه فقد

عنده انهم كانوا يضعون له الطنفسة يعني نوع من السجاد فاذا غشيتها الظل دخل - 00:31:33

اذا عمر رضي الله تعالى عنه قد ثبت عنه بأنه يصلى بعد الزوال وهو يتفق معه في هذا فانه حين تزول الشمس قال ثم

صليتها مع عثمان بن عفان رضي الله عنه. فكانت خطبته وصلاته الى ان اقول قد زال النهار. يعني اذا زال النهار - 00:31:50

منتتصف النهار بينهما اتفاق لانه انتصف النهار بمعنى انه بدأت الشمس في الزوال وهناك ايضا زالت الشمس والزوال بمعنى انه بدأ

الزوال. لكن الكلام في اول ما مضى قبل ان يحصل النهار - 00:32:10

قال فما رأيت احدا عاب ذلك ولا انكره وهذا نقل للجماع. لماذا نقل الاجماع؟ قالوا لان هذا حصل في زمن ابي بكر

ثم عمر ثم عثمان ولم يعرف ان عارض - 00:32:27

احد من الصحابة الموجودين. ولذلك قالوا يكون ذلك اجماعا. لكن سترون بان المؤلف وربما في كتابه وفي كتب ولكن الاصح هو الا

تصلى الا بعد الزوال خروجا من الخلاف والخروج من الخلاف مستحب - 00:32:41

الحديث في ذلك كثيرة جدا منها ما يفهم منه انها تجوز قبل الزوال او وقته ومنها ما يدل على انها بعد الزوال. ولكن هي من حيث

الجملة الاحاديث التي وردت ذلك في الصحيحين وفي غيرها انت اذا نظرت اليها - 00:33:01

فانها تدل على المبالغة في ماذا؟ في التبشير لصلاة الجمعة وانها تكون من بعد الزوال مباشرة. ما كنا نتغدى في حديث صحيح متفق

عليه ما كنا نتغدى ما كنا نقيل - 00:33:17

ولا نتغدى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بعد الجمعة. هذا حديث متفق عليه. وهذا يحتاج به الحنابلة ويحتاج به

الجمهور لأنهم كانوا في سائر الايام غير الجمعة كانوا يتغدون ويقيلون يعني ينامون القليلة قبل الصلاة. يعني كان - 00:33:34

الناس فيما مضى قبل وقت الظهر يغلقون اماكنهم ويزهبون فيتغدون ثم ينامون قليلا القليلة ثم بعد ذلك في وقت الصلاة يبردون

بها. اما في الجمعة فلا كانوا يبادرون ما كنا نقيل - 00:33:54

ولا نتغدى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بعد الجمعة هذا ايضا من الادلة التي يستدل بها الحنابلة ويستدل بها ايضا

الفريق الآخر وهناك ادلة هي في كفة مذهب الجمهور اظهر - 00:34:11

هو ارجح نعم. قال وعن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصلى الجمعة فنذهب الى جمالنا فنريدها

حين تزول الشمس. هذا حديث جابر كان - 00:34:27

يصلون الجمعة مع رسول الله ثم يذهبون الى جمالهم يقول الى جمالنا فنريها حين تزول الشمس يعني وقت زوال الشمس وقد صلوا اولا ايها الاخوة ينبغي ان نلاحظ لان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يطيل الموعضة. ربما في دقائق معدودة لا تكتر يخطب الجمعة ويصلی بالناس - 00:34:43

ولذلك جاء في الحديث ما كان يطيل الموعضة انما هي كلمات يسيرات وقال عليه الصلاة والسلام قصر خطبة الرجل وطول قراءته مئنة فقه اي عالمة فقهه ولكن جاء في احاديث اخرى هي حجة للجمهور منها حديث انس انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلی الجمعة حين تميل - 00:35:05

والشمس ما معنى تميل؟ يعني حين تزول الشمس حين تميل يعني حين تبدأ في الميلان اي في وقت الزوال وهو حديث ايضا في الصحيحين او في احدهما هو حجة للجمهور. منها ايضا الحديث الآخر كنا نجمع على عهد رسول - 00:35:30

الله صلى الله عليه وسلم ثم نخرج تتبع وفي رواية وليس للحيطان ظل يستظل به. بمعنى ان الظل موجود ولكنه لا تظل به لسببين السبب الاول لأن الشمس لم يمض على زوالها وقتا طويلا. الامر الآخر - 00:35:48

ان بيوت المدينة لم تكن بهذه الحالة. الان لو جئت بعد الزوال بلحظات تجد ظلا تحت هذه العمائر الشاهقة العالية. لكن في ما هي مازا تجده دور واحد وقصير ربما لا يصل الى المتررين؟ يعني ربما كانوا يدخلون فيثني الانسان رأسه. اذا الشيطان كانت - 00:36:04

ومع ذلك كانوا يتبعون الظل كانوا يمشون في ماذا؟ في ظل الحقاء. اذا هذه كلها نحملها ايها الاخوة انا اميل الى مذهب جمهور العلماء وان صلاة الجمعة ينبغي ان تكون ايضا مازا بعد الزوال خروجا من الخلاف وبعدا عن ثم هذه فرضية من الفرائض - 00:36:24

متعينة على كل مسلم غير معذور. ولذلك احاديث كثيرة وردت في هذا المقام لا نريد ان نستطرد فيها شرم الى شيء منها ويكفي في ذلك حديث جابر مات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في صحيح مسلم يصلی الجمعة حين تميل الشمس يعني اذا مالت صلی الجمعة - 00:36:44

وتتبع الفي وتتابع الظل وليس للحيطان ظل يستظل به. لانها قصيرة والا الظل موجود فما نفي الظل واما قوله في الحديث الآخر فنذهب الى جمالنا فنريها القصد من الجمال النواطح - 00:37:04

تعرفون ان واضح مررت بنا في قصة معاذ عندما جاء صاحب الناظحين وتكلمنا عنه الذي لما دخل مع معاذ شرع في سورة الاعراف فانخدع الرجل وقضى الصلاة او في بيته فقيل عنه انه منافق فشكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكر على معاذ وقال يا معاذ ا تريد ان تكون فتانا؟ ا تريد ان تكون فتانا - 00:37:20

اذا ما احدكم الناس فليخفف ان فيهم الكبير والظيفي وهذا الحاجة من الكلام عن ذلك. اذا المقصود بالنواطح هي الاibling ايها الاخوة التي تحمل عليها القردة الكبيرة لانهم كانوا يسوقون المزارع منها فليس كل مزارع فيها ابار يخرج منها الماء فكان - 00:37:40

بعض المزارع ينقل اليها الماء فكانوا يذهبون الى جمال فماذا؟ فيريحوه قال رواه مسلم رحمة الله ولانها صلاة عيد فاشبهت صلاة العيد. يعني اشار الى انها يوم جعله الله تعالى عيدا وهذا مغسل. وجاء حديث اخر اجتماع في يومكم هذا عيدان. اذا هي عيد يعني الجمعة تعلمون هي عيد الاسبوع - 00:38:00

وما اجمله من عيد ايها الاخوة وسبق ان تكلمت كثيرا ان العام عندما يعني تتبعه تجد انه كل مواسم ننتقل من موسم الى موسم في كل يوم ماذا عندك الصلوات الخمس؟ عندك السنن عندك النوافل عندك الوتر وفي الاسبوع الجمعة - 00:38:27

ثم كذلك ايضا في الاسبوع بالنسبة لصوم الاثنين والخميس ايام البيض ننتقل بعد ذلك فتننتقل الى صيام رمضان يأتيك الحج يوم صيام التاسع من رمضان يوم عاشوراء انت في كل العام مع الله سبحانه وتعالى مواسم متعددة لا تقطع علاقة العبد - 00:38:47

بربه ولذلك يا ايها الاخوة اسوق يتنافس فيها. فانت ترى اهل الاخرة دائمآ تجد انه في نشاط وفي حركة دائمة. يتبعون هذه المواسم ولا يفرطون فيها كما ان اهل الدنيا الذين يملون اليها لا يفرون في امور التجارة الدنيوية ولا شك لانه شتان بين الامرين نعم ولا تنسوا - 00:39:07

نصيبك من الدنيا لكن فرق بين من يؤثر الباقيه على الفانيه وبين من يؤثر الفانيه على الباقيه. قال رحمه الله تعالى وقال رحمه الله تجوز في الساعة السادسة وفي نسخة الخامسة. يعني قال الخرق في مختصره - [00:39:32](#)

على الفرق في الساعة السادسة وفي نسخة. يعني انتم تعلمون الاخوه الذين اشتغلوا في تحقيق الخطب الكتب يقول في مثلا ملود في كذا مثل الف باء كذا وكذا زي ما قال في السادسة في نسخة مثلا جيم او دال ماذا الساعة الخامسة ولكن الصحيح هي التي - [00:39:51](#)

في النسخة التي ذكرها المؤلف وصححها في كتابه المغني لماذا هناك صححها؟ لانه هناك يشرح ماذا كتاب الخرق وربما يأخذ جزئية صغيرة نصف صدر فيمضي بك في خمسين صفحة لماذا؟ لانه يشرح ذلك الكتاب. اما هنا فاشار اليها اشارة. اذا الصحيح السادسة وال السادسة لا تبعد كثيرا عن زوال الشمس - [00:40:11](#)

لأنه كانوا فيما مضى يوقفون ليس كلام. نحن الان السادس يعني الثانية عشرة الان. انتم ترون الان متى يؤذن؟ بعد الثاني عشر بخمس دقائق او نحو ذلك ربما المؤذن يحتاط. ايضا يأخذ الحيطه في زوال الشمس. اذا الساعة السادسة هي وقت ماذا زوال الشمس؟ اذا هذه هي التي تلتقي ايضا - [00:40:37](#)

اقرب من مذهب جمهور العلماء. نعم. هذى اختلف فيها العلماء الساعات فيما مطى هي الساعات المعروفة هذى التي نعرفها نحن الان او هي لحظات. وهذى اختلفت عندما جاء حديث من راح في الساعة الاولى والاقرب انها الساعات المعروفة - [00:40:57](#)  
يعنى الساعات المعروفة وان عندهم توقيت ولا يقال بان هذه الساعة ما كانت معروفة ولكن كان لها وقت معروف ربما كانوا يعرفونها بالظل. والا لماذا وضع هذا القد؟ ولا القدم. ولا تنسوا بان اول من وضع الساعة التي تدور بالماء انما هم العرب - [00:41:12](#)  
ايام هارون الرشيد ولما اهدتها الى ماذا ملك فرنسا ماذا زعج من ذلك؟ وظن انها بالسحر لكن لما قصر العرب لما خسر المسلمين بعد ذلك اخذ اهل الغرب عنهم علمهم - [00:41:28](#)

ثم بعد ذلك طوروه بعد ان اعضاء ماذا تلكم الشمس في اوروبا عن طريق الاندلس؟ فلا شك بان المسلمين هم الذين سبقوها في علم الطب وفي علم الفلك والكيمياء والفيزياء - [00:41:44](#)

وغير ذلك ولذلك بعض الكتب ترجمت ولا تزال موجودة هناك اذا حتى والرياضيات ايضا بدايتها من ماذا من العام تكون حصل تطوير اضافة نعم. ولكن من ماذا الذي يبدأ الشيء؟ نحن الان ماذا نقول؟ صاحب الفضل الاول في تدوين علم الاصول لمن - [00:41:58](#)  
الامام الشافعي او بعده وطور واضافوا وتوسعوا ولكن عندما نضيف قصب السبق ونقدم الفضل اولا للامام الشافعي لانه هو الذي دونه. حتى ان الامام احمد رحمه الله كان يأخذ بيده اسحاق ابن رواة يقول تعال واستمع الى هذا - [00:42:17](#)

كان يعجب به عندما يلقى درسه بمكة. اذا هكذا ايها الاخوه هذا مجد ضيغناه وبعد ان ضيغناه نعود الان ولكن ليس ببعيد اتنا لو عدنا الى الله تعالى لعادت علينا فكم مرة - [00:42:36](#)

رجع المسلمين فرجعوا اليهم قوتهم ومجددهم قال قال الخرق تجوز في السادسة في الساعة الثالثة وفي نسخة الخامسة انه لا يجوز قبل ذلك. يعني في نسخة من مختصر واما المشهور فهي السادسة - [00:42:51](#)

والثالثة الحمد لله قمام مذهب الجمهور او تقرب منه قال فمفهومه انه لا يجوز قبل ذلك لان ما روينا تختص به قال رحمه الله والافضل فعلها عند زوال الشمس صيفا وشتاء.رأيتم وهذا حنبلي من علماء الحتابل بل من - [00:43:10](#)  
علمائي ترون انه رجح مذهب امور العلماء لماذا؟ لان هذا فيه خروج من الخلاف يقول دع ما يرribك الى ما لا يرrib كل امر تشك فيه ترحب وخذ بما تتيقن - [00:43:30](#)

ولذلك انت عندما تأتي في بعض الامور التي تتردد فيها ماذا قالت؟ استفت قلبك وان افتوك وان افتك. في بعض الامور انت اعرف في امور يفعلها الانسان يعرف ان خطف يذهب يستفتني شخصا لعله يخفف عنه. وهو في قراره نفسه يعرف الحق من الباطل - [00:43:45](#)

لكن نريد لعل هذا الشيخ يخفف عنه وله الظاهر ولكن استفت قلبك وان افتوك وان افتك فانت اعلم بحالك قال والافضل فعلها عند

زوال الشمس صيفاً وشتاء لا يقدمها إلا طيب لماذا؟ لماذا يا أخو صيفاً وشتاء؟ هل هذا القول فائدة - [00:44:04](#)

نعم حتى لا يقال بأنه في وقت الصيف يبرد بها يريد أن يقول ليست صلاة الجمعة ماذا كصلاة الظهر ابردوا في الحر فان شدة ابردوا بالظهر من الحر فان شدة الحر من فيح جهنم - [00:44:24](#)

لكن يريد ان يقول المؤلف اما الجمعة فلا لماذا؟ لوجود الاحاديث التي في الصحيحين وغيرها وغيرها كانوا يخرجون يتبعون وليس للحيطان ظل يستظل به فكونهم يتبعون الخير. يتبعون الظل. اذا هذا دليل على ان الحر شديد والا لو كان في زمان الشتاء فان - [00:44:40](#)

الانسان يرتاح ويأنس في الشمس كما ترون في هذه الايام ولكن في شدة الحر يمشي احدهم تحت الحائط مع قصره وصغر ظله هو يريد ان يقرب ماذا؟ من الظل قال صيفاً وشتاء لا يقدمها الى موضع الخلاف ولا يؤخرها. فيشق فيشق على الناس - [00:45:00](#) لما روى سلمة ابن الأكوع رضي الله عنه قال كنا نجمع مع النبي صلى الله عليه واله يعني بالتشديد نصلي صلاة الجمعة مع النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا زالت الشمس - [00:45:21](#)

ثم نرجع نتبع الفينة متفق عليه. اذا زالت الشمس اذا ظرف لما يستقبل من الزمان ايضا. اذا بعد زوال الشمس او عند دوال ولذلك عمر ذكرت لكم توضع لها الطنف فسجادة اذا غشي افضل واطمئن بان الشمس زالت - [00:45:38](#) خرج الى الناس وصعد المنبر وسلم وخطبهم قائما ثم يجلس ثم بعد ذلك يقوم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك قال اذا خرج الوقت وهم فيها - [00:45:56](#)

وقال احمد رحمه الله يعني مراد المؤلف بمعنى طال بهم الوقت او وجد عذر وخرج وقت الظهر الذي هو وقت الجمعة وهم فيها فما الحكم هنا؟ هل يكونون صلوها جمعة او تكون ظهرا؟ هل يظلون فيه هؤلاء؟ المؤلف يشير الى هذه الامور - [00:46:09](#) قال رحمه الله وان خرج الوقت وهم فيها فقال احمد رحمه الله من ادرك التشهد اتمها جمعة ظاهره انه يعتبر ايتها الاخوة بين ادراك الجمعة وبين ادراك وقت الجمعة. انتبهوا - [00:46:28](#)

هنا المؤلف يتكلم عن الوقت يعني خرج بهم الوقت وهم في اخر الصلاة قبل السلام معنى هذا لو خرج الوقت ودخل وقت العصر يكونون قد صلوها اما الكلام الاخر من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة من ادرك - [00:46:44](#) ركعة من الجمعة فقد ادرك الجمعة فتلક مسألة اخرى بما تدرك الجمعة وهذه مسألة سيتحدث عنها المؤلف بعد ذلك ان شاء الله قال فان قال من ادرك التشهد اتمها جمعة - [00:47:00](#)

قال فقال احمد رحمه الله من ادرك التشهد اتمها جمعة فظاهره انه يعتبر الوقت في جميعها الا السلام المؤلف ذكر عن امامه بأنه من ادرك الجمعة والامام في التشهد في حالة التشهد يكون ادرك الجمعة - [00:47:15](#) بمعنى ان الجمعة لا تنتهي بخروج الوقت الا بالسلام لانه اذا سلم الامام انتهى وسلامه يكون وقت خروج وقت الجمع اذا انتهى اذا فرق ايتها الاخوة بين ادراك الوقت وبين ان تدرك ماذا الجمعة. ولذلك جاء في الحديث من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. ليس هذا كما يفهمه بعض الناس. انك لو ادركت - [00:47:34](#)

الصلاه كلها هذا ما قال بي احد هذا ما يقول به الا جاهل لكن من ادرك ركعة من الصلاه بمعنى انه ادرك الصلاه لانه مدرك لها ولذلك قال العلماء في - [00:47:57](#)

فيه تقدير واغماط فقد ادرك وقت الصلاه او فقد ادرك حكم الصلاه او فقد ادرك الجمعة. اذا نتبه لهذا وليس معنى هذا من ادرك ركعة من الصلاه فقد ادرك الصلاه انك تدرك الركعة الاخرية من الرباعية تقول انا خلاص لا هذا ما قال فيه احد - [00:48:07](#)

قال رحمه الله فادا خرج قال لان الوقت شرط فيعتبر في جميعها كالوضوء وقال الخرقى رحمه الله ان دخل وقت العصر وقد صلوا ركعة اجزائهم جمعة لانه شرط يختص بالجمعة فلم يعتبر في الركعة الثانية كالجمعة بحق انا ميل للرأي الاول بان من ادرك ولو جزءا - [00:48:26](#)

كثيرا من الجمعة قبل خروج الوقت كمن يدرك جزءا من الصلاه قبل خروج وقت الاخر لمن الانسان يأثم هذه مسألة اخرى ان يتعمد

في تأخير الصلاة الى اخر وقتها لذك الرسول صلى الله عليه وسلم قال تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين حتى اذا كانت الشمس بين قرني شيطان قام فنقرها اربعاء لا يذكر الله فيها الا - [00:48:50](#)

بعض الناس تجد انه يتتسائل يسيرا في الاحاديث يا ناس بها ويطمئن فاذا اضطرت الشمس وكانت بين قرني شيطان قام فنقرها اربعاء. لا يطمئن في رکوعها ولا في سجودها. والرسول قد انكر على الاعرابي الذي اساء في صلاته انه كان - [00:49:12](#) لا يطمئن في رکوعه ولا في سجوده. اذا ينبغي للمسلم ان يهتم بامر الصلاة ولذلك ترون الناس يتفاوتون. بعض الناس اذا سمع الاذان كانه شيء يقرصه يعني الناس الذين تربوا وتعودوا على المحافظة على الصلاة. والمداولة عليها والذين يدركون معنى قول الله تعالى قد افلاح المؤمنون الذين - [00:49:30](#)

في صلاتهم خاشعون والذين يدركون اية قول الله سبحانه وتعالى واستعينوا بالصبر والصلاحة وانها لكبيرة الا على الخاشعين الذين يظنون رب تجده اذا سمع المؤذن ينادي ترك كل ما بين يديه حتى وان كانت من اعظم الصفقات - [00:49:52](#) في هذه الحياة الدنيا فهو لا يبالي بها ويكون ماذا؟ الى التجارة الرابحة. الذين قال الله تعالى فيهم يرجون تجارة لن تبور. فهو لا يبالي. اما بعض الناس - [00:50:12](#)

فهو حتى في الاحاديث في السمر في الجلوس لماذا اضيع هذه الهرجة؟ هذه القصة التي بدأ بها تتم ويجد نفسه وقع في وقت حرج ربما يدركه الوقت الآخر. ولذلك رسول الله صلی الله عليه وسلم سمي المتساهل مفترط الليل - [00:50:25](#) التفريط في النوم وانما التفريط ان تترك الصلاة حتى يدخل وقت الاخر. وقال لا يخرج وقت صلاة حتى يدخل وقت الاخر قال رحمة الله وان ادرك اقل من ذلك فهل يتمها ظهرا او يستأنف على وجهين - [00:50:44](#)

بناء على المسبوق باكثر من ركعة وقال القاضي رحمة الله متى تلبس بها في وقتها اتمها جمعة. وهذا حقيقة هو الرأي الصحيح وهذا هو الذي يلتقي مع رح الشريعة. ما دام قد تلبس بالجملة - [00:51:03](#) ولو لم يبقى من وقتها الا نذر يسير فانه يكون قد ادركها ودين الله يسر. ولن يشاد الدين احد الا غلبه. فلماذا نقول ادرك منها فهو عندما بدأ بها بدأ في وقتها - [00:51:19](#)

وكونه ادركه الوقت الآخر. هذا يعتبر نظر الى حاله فهو اما ان يكون مقصرا قد يكون هذا الامام ينتظر الناس ما توفر العدد المطلوب. فاخر الصلاة فلما توفر العدد كان اخر الوقت - [00:51:33](#)

وربما ايضا يؤخرها بعض الناس فالذي يؤخر الصلاة يختلف من حال الى حال انسان يتأخر في صلاته لانه يريد ان يصلحها جماعة يعني يريد ان يأتي جماعة اخوة له ما يكون مثلا في مكان فذهبوا الى مكان فيقول بدل ان اصلي وحدني انتظركم لا يزال الوقت واسعا فينتظر حتى يأتيوا - [00:51:45](#)

صلوا جماعة وهكذا ينبغي للمسلم اذا فاتته صلاة الجمعة في المسجد ينبغي ان يحرص على ان يصلحها في جماعة حتى من اهل بيته لا يصلحها منفردا وقال القاضي متى تثبت بها في وقتها تمها جمعة؟ قياسا على سائر الصلوات - [00:52:05](#) فان شرع فيها ثم شك في خروج الوقت اتمها جمعة لان الاصل بقاوه. نعم هذا هو الاصل. يعني المؤلف جاء باصل ثابت. الاصل بقاء الوقت الاصل هو بقاء الوقت ما دام الاصل هو بقدر الوقت ولم يثبت عندنا يقينا ان الوقت قد خرج فنبغي على العصر - [00:52:23](#) يعني انا اعطيكم مثل القاعدة المعروفة القاعدة اليقين لا يزول بالشك اليقين لا يزول بالشك انت مثلا توضأت لصلاة الظهر ثم شككت بعد ذلك انتقض وضوئك انت متيقن بانك توظأت لكن - [00:52:43](#)

وسوس لك الشيطان انا نقضت الوضوء ولا تبقى على الاصل انك على طهارة ولو تيقنت بانك محدث وشككت هل انت توظأت ببقى على انك محدث وتتوضا. ولم يخالف في هذا الا المالكية في رواية لانهم وضعوا قاعدة معروفة عندهم قاعدة فقهية تخالف هذه القاعدة - [00:53:00](#)

ماذا؟ بنوا عليها هذا الحكم الشك في الشرط مانع من ترتيب المشروط لكن القاعدة الصحيحة المبنية على الادلة اليقين لا يجوز بالشك لأن الرسول صلی الله عليه وسلم قال فيها لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد - [00:53:20](#)

فوضع لنا اصل ثابت مستقر فنقف عنده ولا نتجاوزه . ولا شك بان قول رسول الله بعد قول الله تعالى مقدم على قول اي مهما كان  
مهما بلغ من العزم ومن المكانة ومن الفضل فلا ينبغي ان يقدم قول احد من الناس - 00:53:36

على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا هو ما قال به الائمة وزلوا عنده وعملوا به ودعوا الناس اليه قال وان ظاق الوقت عما  
يجري في الجمعة لم يكن لهم فعلها - 00:53:54

قال المصنف رحمة الله تعالى فصل الشرط الثاني ان يكون في قرية مبنية الجمعة كما ترون ايها الاخوة من الامور المهمة ولذلك قد  
نتوسع كما ترون في بعض المسائل لان القصد - 00:54:08

نحن الان ايها الاخوة ربما نرى عندما نطبق في الصلوات انها سهلة ولكن عندما نقرأ كتابا من الكتب نجد ان كثيرا من الاحكام تخافنا  
كلنا نرى هذا لتجد انا اقول كل عمري قضيته وانا اصلي سهلة - 00:54:21

تعال عندما تطبق ترى كثيرا من الاحكام الدقيقة والجليلة تجد انها تختلف وانك بحاجة الى ان تعرفها وان تقف عنده وان تعرف حكمه  
وربما يكون بعضنا قد وقع في بعض الاخطاء التي يسمعها . ولذلك ما فيه ايها الاخوة مثل التعلم التلقى التلقى - 00:54:38  
هذا هو العلم اما ان تأخذ كتابا وتقرأه هذا سرعان ما يلي يتسرّب ويطير ربما تقرأ وانت تفكّر لكن ان تأخذ درس تسمع وتقرأ وتطبق  
هذه امور هذا هو العلم - 00:54:58

قال الشرط الثاني ان يكون في قرية مبنية الثاني من الاريعة لاول مرة من الوقت عرفنا وقت الجمعة من زوال الشمس الى ان يصير  
ظل كل شيء يعني هو وقت الظهر - 00:55:12

الشرط الثاني ان يكون في قرية لماذا قال قرية؟ لأن المطر معروف سكت عنه يعني المدينة لكن يريد ايضا ان يكون هناك قرية  
والقرية التي تقربا بهله ان يستقرّون فيها - 00:55:26

وهذه القرية ايها الاخوة هي التي يكون فيها مجموعة من الناس وهذه القرية ايضا لها شروط لا تكون بيوتها متباينة جدا خلاف ما  
هو معتمد لا تكون بيوتها وان تباعدت لكن حسب ما اعتاد عليه الناس - 00:55:39

وايضا ان يكون فيها اناس مستقرون مقيمون لا ينتقلون عنها يمرون بها ويذهبون لها قرية يسكنها اهله وان يتوفى رؤية توفر فيها  
العدد المطلوب لإقامة الجمعة قال ان يكون في قرية مبنية بما جرت العادة ببناء القرى به - 00:55:53

من حجر او طين او لبن او قصف من اي شيء او مسلح عليه الناس ما يسمى بنا مهما تغير نوعه ومادته - 00:56:13  
المباني اللي تعرف الجاهدة كل هذه ماذَا يعني ما اصطلاح عليه الناس ما يسمى بنا مهما تغير نوعه ومادته - 00:56:13  
فانه ومهما كثرت انواعه لا يتغير الحكم ايها الاخوة فالحكم باق المهم ان تكون يكون مكان الناس لكنه مكان الاستقرار لا يكون مثلا  
كالباري الذين يقيمون الخياط ويتنقلون يتبعون القطر الكلى ينتقل - 00:56:33

اما كان لما كان وبعض الشركات التي ترعى النافقين هنا لاصلاح هذا المكان ثم تنتقل وكثلة هؤلاء قوم استقروا في ذلك المكان قال  
مجتمعه البناء بما جرت به العادة في القرية الواحدة .رأيتم مجتمع بما جرت به العادة . والعادة تختلف ولا ننسى اذكركم بعاقبة -  
00:56:53

قاعدة العادة محكمة والعادة اساسها اثر عبد الله بن مسعود ما رأه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما رأه المسلمون سيئا فهو عند  
الله سيئ ترون انا في كتاب الطهارة كم من الاحكام التي بنيت على العادة في احكام الحيض - 00:57:14

وسنجد بعد ذلك في كيان ماذَا؟ الاجارة وفي كتاب الجعالة وفي كتاب ايضا الصناعات وفي كثير من الكتب التي سنمر بها نرى ان  
العادة تحكم في مثل ولو رأينا ذلك ايضا في قليل الدم الذي يخرج من الانسان هناك قليل وكثير هناك فاحش هناك غير فاعل -  
00:57:34

ما هو ما يشحش في نفس الانسان؟ اذا العادة محكمة . فما اعتاده الله خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - 00:57:54